

ما حكم الدخول في الصلاة بتكبيرة واحدة للإحرام والركوع لمن أدرك الإمام راكعاً؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم صلاة من وجد الإمام راكعا فكثيراً معه تكبيرة واحدة للإحرام والركوع معاً ينويها للإحرام تكفي عن تكبيرة الركوع ينويها للإحرام وإن جاء بتكبيرة الركوع فهو أفضل - [00:00:00](#) -
وإن اقتصر على تكبيرة الإحرام كفى لأن تكبيرة الركوع في هذا الموضع سنة ليست من الواجبات. نعم - [00:00:24](#)